كرامة وفي رواية اكرام الكتاب ختمه زاد القضاعي في روايته وذلك
قوله تعالى اني القي الي كتاب كريم قيل في تفسيره ومنعته بالكرم لكونه مختوما
قال العامري الكرم هنا الكريم يعود الى المكتوب ويرجع الى السر الودع فيه وقد
يسمى المكتوب كتابا وقال المكتوب يعود الى المكتوب اليه بصيانة سره بالختم
ولما اراد المصطفى صلى الله عليه وسلم الكتابة الى ملوك العجم قيل لا يقبلون كتابا
الا عليه خاتم فاصطنعه وعن ابن المقنع من كتب الى اخيه كتابا ولم يختمه فقد
استخف به طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه محمد بن مروان السدي الصغير
وهو متروك الحديث وقال العامري هو حسن
كرم المرء دينه اي بشرفه وتكرمه وظاهرا وباطنا قولا وفعلا وفي رواية
للعسكري كرم الرجل تقواه والكرم كثرة الخير والمنفعة لا ما في العرف من
الانفاق والبذل شرفا وفخرا ومروته عقله لان به يتميز عن الحيوانات
وبه يعقل نفسه عن كل خلق دني ويكفها عن شهواتها الردية وطباعها الدنية
ويؤدي الى كل ذي حق حقه من حق الحق والخلق فليس المراد بالمروة ما يعرفه
من جمال الحال والاتساع في المال بذلا واظهارا فليس كل عاقل يكون له مال
يتوسع فيه بذلا وعطاء قال الحكماء المروة نوعان احدهما العطاء والبذل
والاخر كف الهمة عن الاسباب الدنية وهو اتم واعلى وحسبه خلقه بالضم
ليس شرفه بشرف ابائه بل بشرف اخلاقه وليس كرمه بكثرة ماله بل بمحاسن
اخلاقه وقال الازهري اراد ان الحسب يحصل للرجل بكرم اخلاقه وان
لم يكن له نسب واذا كان حسيب الاباء فهو اكرم له قال العلائي وحاصل المروة
راجعة الى مكارم الاخلاق لكنها اذا كانت غريزة تسمى مروة وقيل المروة
انصاف من دونك والسمو الى من فوقك والجزاء مما ادنى اليك من خير او شر
تنبيه قد اخذ ابو العتاهية معنى هذا الحديث فنظمه فقال
كرم الفتى التقوى وقوته • محض اليقين ودينه حسبه
والارض طينته وكل بني • حوا فيها واحد نسبه
حم ك في النكاح هق من وجهين وضعفهما عن ابي هريرة رضي الله عنهما
من وجهين قال ك على شرطهما واقره الذهبي بان فيه مسلما الزنجي ضعيف وقال
خ منكر الحديث وقال الرازي لا يحتج به
كسب الاماء حرام اي بالزنا او الغناء كما يفسره خبر ابي يعلى والديلمي
كسب المغنيات والقوات حرام الضيا المقدسي في المختارة عن انس
ابن مالك رضي الله تعالى عنه قال ابن حجر رحمه الله تعالى وصححه ابن حبان وفي الباب غيره
كسر عظم الميت المسلم المحترم ككسر عظم الحي في الاثم لانه محترم بعد
موته

٨

موته كاحترامه حال حياته قال ابن حجر في الفتح يستفاد منه ان حرمة المؤمن
بعد موته باقية كما كانت في حياته عن ام سلمة وقع في الامام ان مسلما
رواه ورد عليه والله اعلم
كفى بالدهر وفي رواية بالموت واعظا اي كفى بتقلبه باهله مرتقيا
مليا للقلوب مليا لقرب حلول الجام لكل انسان والسعيد من اتعظ بغيره
وبالموت مغرقا اي ذاكرا لها قال الحرالي الوعظ اهتزاز النفس بوعود
الجزاء وهذا قد عده العسكري من الحكم والامثال ابن السني في عمل يوم وليلة
وكذا العسكري عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ان جاري بين يدي فقال اصبر على اذاه وكف عنه اذاك
فما لبث الا يسيرا اذ جاءه فقال مات فذكر هذا من بديع حكمة المصطفى صلى
الله عليه وسلم ووجيزها لانه لما علم ان اسباب العظة كثيرة من العبر والاثبات
وطوارق الافات وسوء عواقب الغفلات ومفارقة الدنيا وما بعد الممات
قال في عظة الموت كفاية عن جميع ذلك لان الموت ينزعه عن جميع محبوباته
في الدنيا ومخوفاته اما الى الجنة واما الى ما يكرهه وذلك يوجب المنع
من الركون الى الدنيا والاستعداد الى الاخرة وترك الغفلة
كفى بالسلامة داء لان دوام سلامة العبد في نفسه وماله واهله من المصائب
يورثه البطر والعجب والكبر ويحبب اليه الدنيا لما يلقيه من الشهوات وحب
الدنيا راس كل خطيئة والتمتع بالشهوات المباحة يحجب القلوب عن الاخرة
وكل ذلك يسمى الدين ويكدر الايمان ويحوج الى الطغيان ان الانسان ليطغى
ان راه استغنى لكن هذا الاتيان في طلب العافية المامور به في عدة احاديث
لان المراد عافية سليمة العاقبة مما ذكر فر عن ابن عباس وفيه عمران
القطان قال الذهبي ضعفه يحيى والنسائي قال الديلمي وفي الباب انس
كفى بالسيف شاهدا قال لما بلغه ان سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه
لما نزل قوله تعالى والمحصنات من النساء الاية قال لو رايت رجلا
مع امراتي لضربته بالسيف ولم امهله لاتي باربعة شهداء واخذ بقضيته
احمد فقال لو اقام بينة الله وجده مع امراته فقتله هدر وان لم يات
باربعة شهداء اوجب الامام الشافعي القود قال لكن له فيما بينه وبين الله
قتله ثم ان ما ذكر من لفظ الحديث شاهدا هو ما وقفت عليه في نسخ الكتاب
لكن ذكر ابن الاثير ان الرواية كفى بالموت شاهدا واراد ان يقول شاهدا
فامسك ثم قال لولا ان يتتابع فيه الفرات والسكران في القتل لتمت
على جعله شاهدا ولحكمت به الى هنا كلامه عن علي بن الحسين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)